واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية

الحلقة الثانية عشر حزيران/يونيو 2009

المحتويات

مقدمة: 4

الفصل الأول: الجزائر 4

المراة والسلطة التنفيذية 4

المرأة والتمكين الاقتصادي 4

الملتقى الدولي السادس "المواطنة والحقوق السياسية للمرأة" 5

تقرير التنمية البشرية 5

الفصل الثاني: البحرين 6

المرأة والانتخابات 6

المرأة والاحزاب 6

الفصل الثالث: مصر 6

المرأة والانتخابات 6

المرأة والسلطة القضائية 7

المرأة رئيساً لجامعة حكومية 7

المرأة وقانون الاحوال الشخصية 7

المرأة والعنف 7

تقارير ودراسات 8

تعزيز حقوق المرأة 8

الفصل الرابع: العراق 8

المرأة وقوانين الاحوال الشخصية 8

الفصل الخامس: الأردن 9

المرأة والسلطة التشريعية 9

المرأة ومناهضة التمييز 9

المؤتمر الرابع لرابطة النساء الديمقراطيات 9

الفصل السادس: الكويت 9

المراة والانتخابات 9

حقوق المرأة 9

الفصل السابع: لبنان 10
المرأة والسلطة التنفيذية 10
المرأة والحقوق المدنية 10
المرأة وقوانين الاحوال الشخصية 10
الفصل الثامن: المغرب 10
المرأة والانتخابات 10
تقارير ودراسات 11
الفصل التاسع: السعودية 12
المرأة والسلطة التشريعية 12
المراة والحقوق المدنية 12
المرأة والتمكين الاقتصادي 13
المراة والعنف 14
تقارير ودراسات 14
الفصل العاشر: السودان 15
حضور المرأة في المؤسسات الأكاديمية 15
الملتقى النسوي للبرلمانيات وقيادات المراة بشمال دارفور 15
الفصل الحادي عشر: اليمن 15
تقرير تنفيذ عمل بيجين + 15 يكشف اوضاع وتحديات المراة اليمنية 15
الفصل الثاني عشر: ندوات ومؤتمرات تدارست أوضاع المرأة في المنطقة العربية 16
اختتام اجتماع منظمة المرأة العربية في تونس 16
الاجتماع الرابع لمنظمات المرأة الافريقية 16
اختتام مؤتمر الشبكة القانونية للنساء العربيات 16
تقرير الفجوة الجندرية 17
الدعوة لتأسيس وكالة للمرأة تابعة للأمم المتحدة 18
حملة دولية لمناهضة العنف ضد المرأة والعنف 18

مقدمة:

"سلسلة حلقات شهرية تتابع المستجدات حيال واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية ودعوات مؤسسات المجتمع المدني والمطالبات النسائية لتغيير النصوص القانونية، بما يحقق للمرأة المساواة المجتمعيـــة وتكـــافؤ الفرص على صعيد مشاركتها السياسية والاقتصادية"، في ضوء المحاور التالية:

1. المرأة والمجتمع المدني (الأحزاب السياسية، الجمعيات، النقابات...).
2. المرأة والانتخابات (الكوتا، المشاركة، وضعها في البرلمان...).
3. المرأة والسلطة التنفيذية.
4. المرأة والسلطة القضائية.
5. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية.
6. المرأة والتمكين الاقتصادي.
7. تقارير ودراسات (حول الدولة المعنية).

تناولت الحلقة الثانية عشر من " واقع المراة العربية في ظل النظم الانتخابية" المستجدات المتعلقة بالمـــشاركة السياسية والاقتصادية للمرأة في البلدان العربية خلال شهر حزيران/يونيو 2009، في 12 فصلاً في كل من (الجزائر،البحرين،مصر،العراق،الأردن،الكويت،لبنان،المغرب،السعودية،السودان،اليمن) بالاضافة الى الفصل الثاني عشر والاخير الذي تناول الندوات والمؤتمرات التي تدارست أوضاع المرأة في المنطقة العربية .

الفصل الأول: الجزائر

* المراة والسلطة التنفيذية

ترقية (العقيد) فاطمة الزهراء عرجون وهي طبيبة عسكرية إلى صف جنرال، وذلك خلال توقيـــع الـــرئيس الجزائري "عبد العزيز بوتفليقة" قرارات بترقية عدد من ضباط الجيش، بمناسبة عيد الاستقلال والشباب الذي يصادف 5 حزيران/ يوليو من كل عام . وبذلك تصبح "عرجون" أول امرأة في تاريخ الجزائر تقلد هذه الرتبة العسكرية، فيما حمل العديد من الجزائريات رتب عسكرية مختلفة أدنى.

* المرأة والتمكين الاقتصادي

أكدت مديرة مركز البحث في الانثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية "نورية رمعون" ان عدد النـــساء رئيـــسات المؤسسات في الجزائر يمثل 2 ر3 % من مجموع النساء الناشطات في الجزائر.

وقالت في تحليل لنتائج تحقيق حول مزايا و صعوبات المقاولة النسوية في الجزائر، قُدم بمناسبة الندوة الاولى المخصصة لهذا الموضوع أن معدل النشاط النسوي حقق ارتفاعا "معتبرا" خلال السنوات الاخيرة بحيث انتقل من 625000 سنة 1996 إلى اكثر من 4 ر1 مليون سنة 2004.

ولاحظت من جهة اخرى ان عدد النساء اللاتي يفضلن المقاولة يبقى "ضعيفا" مضيفة ان هناك العديـــد مـــن العراقيل التي تحول دون بروز هذه الفئة من النشاط بالنسبة للعنصر النسوي في الجزائر.

وأشارت رمعون إلى أن النساء على وجه الخصوص تواجه "ضعف الدعم والتكفل مما يحول دون تفرغهن كليا لنشاطهن المهني وبالتالي فهن يفضلن تكريس أنفسهن لدور الأمومة الذي خوله لهن المجتمع والتقاليد".
وفي نفس السياق أشارت الباحثة الى انه من أصل عينة تتكون من مائة امرأة مقاولة 72 % منهن من المناطق الحضرية يكشف التحقيق أن 7ر44 % منهن متزوجات. كما أن 2ر81 % حاملات شهادات، من بينهن 7ر24 % لهن مستوى دراسات عليا. و فيما يخص الأسباب التي دفعتهن الى إنشاء مؤسسة 8ر51 % من النساء أكدن أن فكرة المشروع تعود الى تخصصهن التكويني والتجربة التي اكتسبنها خلال حياتهن المهنية .
وبالنسبة لقطاعات النشاط التي اقتحمتها النساء المقاولات، أكدت السيدة رمعون أن 57 % منهن اخترن قطاع الخدمات و90 % منهن يسيرن مؤسساتهن بأنفسهن، فيما صرحت 83 % منهن بأنهن يفضلن مواصلة تسيير مؤسساتهن بأنفسهن. ولدى تطرقها الى الوقت الذي تكرسه النساء المقاولات لنشاط مؤسساتهن أشارت الباحثة الاجتماعية الى أن 9ر52 % يكرسن 8 الى 10 ساعات عمل.
كما أعربت 92 % عن أملهن في تطوير مؤسساتهن بالرغم من المشاكل التي يواجهنها ولاسيما الضرائب (34 %) ومشكل الاستفادة من القروض (3ر22 %) والمسؤوليات العائلية (6ر17 %).

* الملتقى الدولي السادس "المواطنة والحقوق السياسية للمرأة"

انعقد الملتقى الدولي السادس في الذكرى السادسة لوفاة الشيخ محفوظ نحناح 17-19حزيران/يونيو 2009 لمناقشة موضوع المواطنة والحقوق السّياسية للمرأة وسجّل المشاركون مجموعة من التوصيات أهمها :
1. تثبيت وتثمين وترقية الحقوق العامة للمرأة، والسّياسية بصفة خاصة.
2. إعطاء تفسير قانوني للمادة الدستورية رقم 31 مكرر الخاصة بترقية المرأة.
3. تأهيل الكوادرالنسوية بما يتيح مشاركتها الفعلية في صناعة القرار السياسي والاجتماعي والتربوي والإقتصادي مع مراعاة الكفاءة كمعيار.
4. ضرورة إعادة النّظر في قانون الأسرة تعديلا وتطويرا بما يحافظ على وحدة واستقرار الأسرة الجزائرية وتماسكها ضمن هوية المجتمع الجزائري وخصوصيته.
5. تأسيس لجنة نسوية وطنية لترقية الحقوق السّياسية للمرأة.

* تقرير التنمية البشرية

كشف تقرير حول التنمية البشرية أعده "المجلس الوطني الاجتماعي والاقتصادي" في الجزائر وفق نموذج برنامج الأمم المتحدة للتنمية، سيطرة النساء على أكثر من 50 % من وظائف قطاعات حساسة، مثل التعليم العالي والصحة والعدالة والتربية والتعليم، مع تسجيل قفزة عملاقة في عدد المقاولات من النساء، خلال الأعوام العشرة الماضية، في إطار سلسلة من التحولات العميقة في البنية الاجتماعية للجزائر، على مدار الأعوام العشرة الماضية.
وقال التقرير إن الجزائر ستشهد في الأعوام المقبلة تحولات اجتماعية مهمة تتعلق بالجنس، نظراً للارتفاع الذي سجله مؤشر الجنس النوعي للتنمية البشرية في كل قياساته، كما تعكس الإحصاءات المتعلقة به حركية تغير حقيقية ذات بعد كبير ووتيرة متسارعة في آن واحد، لمصلحة النساء.

ويعتبر وجود المرأة مكثفاً في قطاعات التربية والجامعات والصحة والعدالة، إذ بلغت النسبة مستويات قياسية فاقت 60 % من عدد المعلمين في قطاع التربية الوطنية، وأكثر من 60 % في قطاع الصحة، و50 % من عدد الأساتذة في الجامعات الجزائرية، وأكثر من 35 % من عدد القضاة.

ويشير التقرير الى ارتفاع مؤشر الجنس النوعي للتنمية البشرية الذي بلغ 8 % في الفترة ما بين 1998 و2008 التوجه الواضح نحو انخفاض الفوارق بين الرجال والنساء في المقاييس الثلاثة للتنمية البشرية والمتمثلة في مؤشر المساواة في توزيع الدخل وفرص التعليم.

وسجل دخل النساء ارتفاعاً بنسبة 20 % خلال الفترة الممتدة بين 1998 و2008، نتج عنه استفادة عدد كبير من النساء من مناصب وظيفية ومن دخولهن التي ارتفعت من 1365 دولار بتكافؤ القدرة الشرائية في العام 1998 إلى 2317 دولار بتكافؤ القدرة الشرائية العام 2008، أي بارتفاع لافت قدر بنحو 70 %.

الفصل الثاني: البحرين

* المرأة والانتخابات

تتجه جمعية الوفاق الاسلامية كبرى الجمعيات السياسية في البحرين لترشيح امرأة أو أكثر لعضوية مجلس النواب 2010، حيث تتداول الأوساط اسم الناشطة "عفاف الجمري" وعضو الأمانة العامة "سكينة العكري". كما أعلنت جمعية "الفكر الحر" ترشيح ثلاث شخصيات نسائية.

* المرأة والاحزاب

حظيت المرأة بخمسة مقاعد من أصل 11 مقعداً في الأمانة العامة لحركة "حق" غير المرخصة، خلال الانتخابات التي جرت الأحد 7 حزيران/يونيو2009. وحركة " حق " هي حركة الحريات والديمقراطية، وهي أكبر حزب بحراني معارض تأسس في 11 تشرين ثاني/ نوفمبر2005 .

الفصل الثالث: مصر

*المرأة والانتخابات

أقر مجلس الشعب المصري (البرلمان) في 14 حزيران/يونيو 2009 تعديلاً قانونياً يخصص للمرأة 64 مقعدا برلمانيا عُرف بقانون "الكوتا النسائية" واستحدث البرلمان 32 دائرة انتخابية تنافس فيها النساء فقط، وترك لهن حرية الترشح في باقي الدوائر البالغ عددها 222. وسيطبق هذا التعديل لفصلين تشريعيين فقط، ابتداء من الانتخابات التشريعية التي ستجري عام 2010، وبذلك سيرتفع عدد مقاعد البرلمان إلى 518 مقعدا.

وقد صدر هذا القانون المعدل بموافقة غالبية أعضاء المجلس بينما اعترض عليه 96 عضوا ينتمون إلى جماعة الإخوان المسلمين وإلى أحزاب سياسية صغيرة وكتلة المستقلين.

وعلى صعيد متصل، كشفت قيادات فى جماعة الإخوان المسلمين أن الجماعة قررت خوض الانتخابات على المقاعد التى تم تخصيصها للمرأة فى مجلس الشعب . كما وقرر المكتب السياسى للحزب الناصري في مصر ترشيح أربع سيدات فى الانتخابات البرلمانية المقبلة، كمشاركة من الحزب فى المقاعد المخصصة للمرأة.

وفي ذات الـشأن، طالبت "صفية السيد" سكرتيرة المرأة العاملة وعضوة اتحاد العمال في مصر، بـضرورة تخصيص نسبة (50%) من الـ (64) مقعدا الاضافية التي تم تخصيصها للسيدات فـي البرلمـان، للنـساء العاملات.

وقالت أن القانون والدستور يكفل للعمال والفلاحين الحصول على نسبة (50%) من المقاعد البرلمانية، ومـن ثم فمن حق الفلاحات والعاملات الحصول على نصف المقاعد المخصصة للسيدات في البرلمان انطلاقا مـن مبدأ المساواة. وأكدت أن الحركة العمالية يوجد بها نحو(1200) عاملة نقابية منتخبة، قادرة علـى تحمـل المسؤولية الدستورية، وتملك من المقومات التي تجعلها أحق بالحصول على المقاعد البرلمانية.

* المرأة والسلطة القضائية

اكد نواب رئاسة محكمة النقض المصرية ان اعتلاء المرأة منصة محكمة النقض مسألة وقت وسيحدث قريبـا عندما يحين دورهن في الترقية لشغل هذا المنصب، جاء ذلك خلال الجولة التـي نظمتهـا المحكمـة للوفـد القضائي الامريكي الذي زار مصر وتعقيبا على رأي اعضائه بتشابه النظـام القـضائي بالمحكمـة العليـا الامريكية ومحكمة النقض بمصر فيما عدا مشاركة القضايات.

* المرأة رئيساً لجامعة حكومية

تعيين الاستاذة الدكتورة هند حنفي رئيسا لجامعة الإسكندرية، وذلك بأصدار الرئيس المصري قراراً جمهورياً بتعيين ثلاثة روؤساء جامعات جدد يتسلمون العمل من أول آب/أغسطس2009، وواحدة من هولاء الاسـاتذة هي الدكتورة هند حنفي، وهي المرة الأولى التي يتم فيها تعيين أستاذة في هـذا المنـصب فـي الجامعـات الحكومية.

المرأة وقانون الاحوال الشخصية

وجهت المشاركات في اللقاء الصحفي الذي نظمته جمعية ملتقى المراة في مصر انتقادات لقـانون الجنـسية "154 لسنة 2004 "واكدت "ايناس الشافعي" المدير التنفيذي لجمعية ملقتى المرأة ان هناك معوقـات تواجـه تحقيق المساواة الكاملة في الحق بالجنسية فيما يتعلق بابن لام مصرية واب غيـر مـصري، وبخـصوص الأجرائ الذي ينص على ان يتقدم بطلب تجنس لوزير الداخلية يعلن فيه رغبته في التمتع بالجنسية المصرية، ويعتبر مصريا بصدور قرار من الوزير او بانقضاء مدة سنة من تاريخ الاعلان دون صدور قرار مسبب منه بالرفض وهو اجراء وصفته بانه في ظاهره رحمه وباطنه عذاب واعلنت الشافعي عن اطلاق الجمعية لحملة من اجل دعم الحق الكامل للنساء في التمتع بحق الجنسية تحت شعار (جنسيتي حق لي ولاسـرتي) والتـي تشكلت من مجموعة من المنظمان النسائية المعنية بالامر.

* المرأة والعنف

اطلق المجلس القومي للمرأة في مصر أول إستراتيجية قومية لمناهضة العنف ضد المرأة. تهدف إلى تقليـل معدلاته تدريجيا والقضاء عليه. وقالت الدكتورة "فرخندة حسن" الامين العام للمجلس ان هـذه الإسـتراتيجية ستتسم بقابليتها للتنفيذ وبأنها عملية وواقعية، وسيراعى عند إعدادها أن تكـون ملائمـة للتقاليـد والعـادات

المصرية وأن تكون متأصلة فى جذور واقع السياق المصري وتستند إلى احترام ثقافة مصر وتقاليدها القوية، مشيرة إلى أن هذه الثقافة والتقاليد فى حد ذاتها تقف ضد كافة أشكال العنف ضد المرأة.

* تقارير ودراسات

تضمن نص التقرير الأولى للمجلس القومى لحقوق الانسان في مصر ، والذى من المنتظر مناقشته خلال جلسة المراجعة الدورية لمجلس حقوق الإنسان فى شباط/ فبراير 2010، بهدف تقييم حالة الوضع الحقوقى فى مصر. ويعتبر التقرير أحد ثلاثة تقارير تقدمها الحكومة والمجلس القومى لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية لمجلس حقوق الانسان، فى موعد أقصاه نهاية تشرين ثاني/نوفمبر 2009. وفيما يخص المراة تضمن التقرير التالي:

تعزيز حقوق المرأة

1. إصدار تشريع فى شأن تخصيص مقاعد للمرأة فى المجالس البرلمانية، طبقاً للدستور فى إطار إصلاح النظام الانتخابى.
2. رفع التحفظ عن المادة "2" من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
3. الإسراع بإصدار تعديل قانون العقوبات المتعلق بالعنف ضد المرأة، بما فى ذلك التحرش الجنسى وجرائم الشرف. وقد أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومى للمرأة تعديلا أرسل لوزارة العدل فى هذا الشأن.
4. الإسراع بإصدار تعديلات القانون رقم 1 لسنة 2000 وقانون محاكم الأسرة المتعلقة بتفعيل إجراءات النفقة والرؤية، وقد أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومى للمرأة تعديلا تم إرساله لوزارة العدل.
5. عرض مشروع قانون الأحوال الشخصية الجديدة للمناقشة وعقد حلقات للتشاور حوله مع الخبراء ومنظمات المجتمع المدنى.

الفصل الرابع: العراق

*المرأة وقوانين الاحوال الشخصية

ناقشت عدد من الناشطات النسوية في جلسة حوارية ببغداد المادة 41 من الدستور وتداعياتها على المرأة والمجتمع، وبحضور عدد من الوزراء و اعضاء في مجلس النواب وممثلين عن المكاتب النسوية للاحزاب و منظمات المجتمع المدني.

يذكر ان المادة 41 من دستور جمهورية العراق الذي صوت عليه الشعب العراقي باستفتاء عام 2005 تنص على ان (العراقيين احرار في الالتزام باحوالهم الشخصية حسب دياناتهم او مذاهبهم او معتقداتهم او اختياراتهم، وينظم ذلك بقانون) مما فسر بايجاد قوانين للاحوال الشخصية كل حسب مذهبه مما سيولد التفرقة في المجتمع خاصة ان قانون الاحوال الشخصية المعمول به حاليا رقم 188 لسنة 1959 من القوانين الجيدة وأثبت نجاحه بالمساواة بين الجميع وشموله لكل اطياف المجتمع العراقي.

الفصل الخامس، الأردن

* المرأة والسلطة التشريعية

كشفت نتائج استطلاع اجراه مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية خلال حزيران/يونيو 2009، حول تقييم أداء مجلس النواب، وبخصوص الفقرة المتعلقة بتقييم أداء النائبات في المجلس: فيما يتعلق بنظام "الكوتا النسائية" أظهرت النتائج أن 55% من المستطلعة ارائهم من قادة الرأي تؤيد الاستمرار بالعمل بنظام "الكوتا النسائية"، مقابل 45% يعارضونها. وحول مقارنة أداء النائبات مع أقرانهن من الرجال في هذا المجلس، أفاد 19% بأن أداء النائبات كان أفضل من أداء النواب، فيما أفاد 47% بأن أداء النائبات كان مثل أداء النواب، و30% أفادوا بأن أداء النائبات كان أسوأ من أداء النواب .

يذكر أن مجلس النواب الحالي ضم ست نائبات، انتخبن على أساس نظام الكوتا، وسابعة انتخبت بالتنافس الحر .

* المرأة ومناهضة التمييز

كشفت الأمين العام للجنة الوطنية لشؤون المرأة "أسمى خضر" عن سعي اللجنة لإنشاء سجل وطني موحد لمناهضة التمييز ضد المرأة. مشيرة إلى أن السجل سيتصدى لحالة اللبس في الأرقام الضبابية حول العنف الذي يسببه لجوء الحالة الواحدة إلى عدة جهات معنية، الأمر الذي ينتج أرقاماً تتصف بالضبابية حول حالات العنف، وذلك من خلال تسجيل الرقم الوطني للحالة الأمر الذي سيمنع من عد حالات مكررة.

* المؤتمر الرابع لرابطة النساء الديمقراطيات

اكد المؤتمر الرابع لرابطة النساء الديمقراطيات الأردنيات (رند) على مواصلة النضال من أجل الدفاع عن الحقوق الإنسانية والاجتماعية المشروعة للمرأة الأردنية وعلى رأسها حقها في إزالة كافة أشكال التمييز السلبي خاصة القوانين المتعلقة بالانتخابات النيابية والبلدية وقوانين الأحوال الشخصية والضمان الاجتماعي والعمل، وإقرار مبدأ التمثيل النسبي في قوانين الانتخابات النيابية والبلدية وإنصاف المرأة من خلال تمثيلها في القوائم إضافة الى رفع حصة تمثيلها من 6 الى 12 حسب محافظات المملكة الأردنية.

الفصل السادس، الكويت

* المراة والانتخابات

ترشحت لإنتخابات المجلس البلدي الكويتي التي جرت في الـ25حزيران/يوليو 2009، مرشحتان من أصل 72 مرشحاً، ولم تتمكن أي منهن من الفوز.

* حقوق المرأة

أكدت عضوة مجلس الأمة الكويتي سلوى الجسار ان لجنة الحقوق المدنية والاجتماعية للمرأة في المجلس ستقوم بمراجعة حقوق المرأة الكويتية كافة، حيث ستوجه اللجنة الدعوة للمختصات من النساء الناشطات

والقانونيات لصياغة القانون بشكل نهائي يتواءم مع احتياجات المرأة الكويتية لاسيما ان هناك مواد من القانون تحتاج الى بعض التعديلات.

الفصل السابع: لبنان

* المرأة والسلطة التنفيذية

طالبت هيئات نسائية لبنانية من رئيس الجمهورية اللبنانية "ميشال سليمان" أن يطالب القوى السياسية المدعوة لتشكيل الحكومة الجديدة بأن ترشح نساء الى جانب الرجال في الحكومة المقبلة 2009. وذلك في إطار "الحملة المدنية لدعم مشاركة المرأة في الحكومة".

*المرأة والحقوق المدنية

وجّه وزير الداخلية اللبناني كتاباً الى قوى الامن الداخلي لاعتماد التأنيث في البيانات العدلية للمواطنات بحيث يتاح لكل مواطنة أن تستحصل على بيان سجل عدلي بصيغة المؤنث، "حيث انه ترد الى هذه الوزارة مراجعات تتعلق بالسجل العدلي وضرورة تأنيث ما يرد في متن البيان العدلي من معلومات اذا كانت تعني انثى (كأن يذكر، مثلاً، "لا حكم عليها" بدلاً من "لا حكم عليه") .

* المرأة وقوانين الاحوال الشخصية

أصدرت المحكمة الابتدائية في المتن بتاريخ 2009/6/16 قراراً يقضي بمنح الجنسية اللبنانية لأولاد أم لبنانية متزوجة من اجنبي متوفٍ، وأعرب وزير الداخلية اللبناني عن ان ذلك شكل صدمة ايجابية في أوساط المجتمع المدني الذي طالب وزارة الداخلية الاستفادة من هذا الحكم القضائي والبناء عليه للسير في تعديل القانون، وذلك بموازاة تعثر الإقرار التشريعي بهذا الحق.

الفصل الثامن: المغرب

المرأة والانتخابات

وصل عدد المرشحات في الإنتخابات الجماعية (المحلية) إلى 20.458.000 ، يجب ان تفوز منهن على الاقل 3300 مرشحة وهي نسبة 12 % التي اقرتها مدونة الانتخابات لضمان حضور متميز للمرأة في الجماعات المحلية.

حيث قضى الإجراء التشريعي على مدونة الانتخابات في تشرين اول/اكتوبر2008، بإحداث دائرة انتخابية إضافية على مستوى كل جماعة حضرية أو قروية أو مقاطعة، عبر تخصيص 3.344 مقعدا لفائدة المرأة على مستوى المجالس الجماعية، منها 2.822 في مجالس الجماعات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع الفردي، و358 في الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة وغير المقسمة إلى مقاطعات و82 في مجالس المدن و82 في مجالس المقاطعات.

وحسب المعطيات التي قدمتها وزارة الداخلية المغربية بخصوص الترشيحات النسائية فإن المعدل الوطني يقارب 5 مرشحات لكل مقعد (10.6 % في الوسط الحضري و3% في الوسط القروي).

وبخصوص التوزيع حسب السن والمستوى الدراسي، ذكرت الوزارة أن 9.4 %من النساء المرشحات تقل أعمارهن عن 23 سنة فيما 25.2 % تقل أعمارهن عن 35 سنة.

كما أن 55.6 % من المرشحات يتوفرن على مؤهل علمي ثانوي أو عالي. ويبلغ عدد الدوائر الموجهة للنساء 1411 في الجماعات الخاضعة للاقتراع الفردي و127 في الجماعات الخاضعة للاقتراع باللائحة.

أما عن النتائج ، فقد تمكنت المرأة من الفوز بـ3.406 مقاعد أي بنسبة 12.3 % .

وبالنسبة للشريحة التي لا يتجاوز عمرها 35 سنة، فقد حظت بأعلى نسبة تمثيلية داخل فئة النساء (50 %)، في حين حصلت على أعلى نسبة المنتخبات اللواتي تتوفرن على تعليم ثانوي أو عال وهي(71 %).

كما تم إقرار نظام تحفيزي مالي للتمثيلية النسوية بالنسبة للانتخابات الجماعية العامة، في إطار الآلية التي تتيحها مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية، التي تقوم بها الأحزاب السياسية، حيث أن المبلغ الراجع للأحزاب على أساس عدد المقاعد سيعادل، بالنسبة لكل مقعد من المقاعد التي ستحصل عليها النساء في الدوائر الانتخابية العادية، خمس مرات قيمة المبلغ الراجع لكل مقعد من المقاعد المحصل عليها من طرف المرشحين الذكور كما تم تعديل قانون الانتخابات بالنص على إحداث صندوق أطلق عليه اسم 'صندوق الدعم لتشجيع تمثيلية النساء' موجه لتقوية القدرات التمثيلية للنساء.

واذا كانت تجربة النساء في مجلس النواب المغربي لم تشكل اضافة تشريعية ونوعية خلال مجلسي 2002 و2007 ولم تستطع النساء ان يشكلن قوة اقتراحية حول مقاربة النوع، فإن حضورهن في السلطة التشريعية شكل حافزا لحضور المرأة في السلطة التنفيذية حيث تحمل النساء ست حقائب وزارية.

وعلى صعيد متصل، قاد تحالف انتخابي ضم 5 أحزاب، المحامية فاطمة الزهراء المنصوري إلى عمادة مدينة مراكش المغربية وتعتبر فاطمة الزهراء المنصوري (33 عاما)، أول امرأة تشغل منصب عمدة مراكش في تاريخ المدينة ونالت في جلسة انتخاب تشكيلة مكتب المجلس الجماعي 53 صوتا مقابل 36 صوتا للعمدة السابق عمر الجزولي من حزب الاتحاد الدستوري.

* تقارير ودراسات

– أكدت "حركة لكل الديمقراطيين" الإطار المرجعي لحزب الأصالة والمعاصرة، في دراسة أصدرتها السبت 2009/6/20، تحت عنوان "تمثيلية النساء في الانتخابات الجماعية لـ12 يونيو 2009" ،أن استفادة النساء من ترشيحات الأحزاب تبدو محدودة، رغم النسبة العامة المتمثلة بـ 12% .

وردت الدراسة أسباب التراجع، خارج النتائج التي أفرزها نظام الكوتا المعمول به لأول مرة في الانتخابات، إلى العقلية العامة لدى الأحزاب السياسية، التي وصفتها بأنها ذكورية، لم تقطع مع التدبير السابق للشأن الحزبي وحضور المرأة، وبالأخص في البيئة الريفية .

وخلصت إلى أن استراتيجيات الترشيحات النسائية المعتمدة من قبل الأحزاب سمحت باستفادة محدودة نسبيا . إذ تشكل مقاعد الدوائر العادية 97 .87% من مجموع المقاعد ولا تتجاوز نسبة الترشيحات النسائية فيها نسبة 31 .25%، كما أن المعدل الوطني للترشيحات النسوية المقدمة برسم الدوائر الإضافية يقارب المعدل الوطني لمجموع الترشيحات (6 .4) مع ثبات نفس النماذج المتعلقة بتوجهات الترشيح حسب الوسط (حضري أو ريفي) .

وأشارت الدراسة إلى أن المعطيات الأساسية الخاصة بارتفاع نسبة الترشيحات النسائية إلى 7 .15% مقابل 8 .4% (مقارنة ب 2003) لا ينبغي قراءته كمعطى كلي، بقدر ما يرجع إلى إرساء آلية الدوائر الإضافية .

– أصدرت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي حول انتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب لسنة 2008، وبخصوص حقوق المرأة، أوضح التقرير أنه رغم الإصلاحات التي عرفتها بعض القوانين التي تهم هذه الفئة من الساكنة، إلا المغرب احتل الرتبة 125 في التصنيف الذي وضعه المنتدى الاقتصادي العالمي تصنيفا لـ130 دولة حول ضمان المساواة في الفرص بين النساء والرجال. مسجلا تزايد العنف الموجه ضد النساء والذي يشكل عائقا حقيقيا أمام تمتعهن بالمساواة وانتهاكا صارخا للحق في السلامة البدنية والأمان الشخصي لهن بل وسببا في انتهاك حقهن في الحياة في حالات عديدة. وأضاف، أنه رغم إعلان الملك عن رفع التحفظات عن الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فلم تباشر بعد أي خطوة رسمية لتجسيد ذلك التصريح في الواقع مما يجعل أن التحفظات لازالت قائمة. كما أظهر التقرير تعرض حقوق المهاجرين وطالبي اللجوء، للخرق ،موضحا استمرار تعرضهم للترحيل الجماعي والرمي بهم وراء الحدود في مناطق غير آمنة.

الفصل التاسع: السعودية

* المرأة والسلطة التشريعية

يعتزم مجلس الشورى السعودي زيادة عدد المستشارات الست المعينات، إلى 12 مستشارة غير متفرغة، لتعيينهن في المجلس في المرحلة المقبلة. وقال مصدر في المجلس ان الجهات المختصة وافقت على انضمام أربعة مستشارات ممن رفعت أسماؤهن للعمل في المجلس وهن: الجوهرة بنت محمد العنقري، الدكتورة آسيا بنت عبدالله آل الشيخ، الدكتورة مها بنت عبدالله المنيف، الدكتورة مي بنت عبد العزيز العيسى، إضافة إلى التجديد لثلاث مستشارات من بين الست المعينات في عام 2006 وهن الدكتورة وفاء بنت محمود طيبة، والدكتورة بهيجة بنت بهاء عزي، والدكتورة نهاد بنت محمد الجشي، فيما استبعدت كل من أميمة الجلاهمة، نورة اليوسف، ونورة العدوان.

وينتظر مجلس الشورى الإجراءات النهائية للحصول على موافقة الجهات الرسمية على المستشارات الخمس الأخريات وهن: الدكتورة فاطمة بنت بكر جمجوم، الدكتورة الجوهرة بنت إبراهيم بوبشيت، الدكتورة محاسن بنت حسن فلمبان، الدكتورة نورة بنت عبدالله الأصقة، والدكتورة إلهام بنت محجوب حسنين.

* المراة والحقوق المدنية

اعتمد مجلس حقوق الإنسان نتائج استعراض تقرير المملكة العربية السعودية لحقوق الانسان في ضوء آلية الاستعراض الدوري الشامل، بعد حوارٍ سجل خلاله رئيس الوفد السعودي نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد آل حسين، رفضه لتوصيات "تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية"، بحسب قوله. ولفت إلى أن رفض المملكة لهذه التوصيات "كان منذ تقديمها للتقرير في شهر شباط/فبراير2009. حيث رفض عدد من التوصيات كان منها خمس توصيات حول "رفع التحفظات على اتفاقية التمييز ضد المرأة".

ونوه آل حسين، إلى توقيع المملكة على اتفاق "مكافحة التمييز ضد المرأة"، "مع الإبقاء على هذه التحفظات".

وأشار إلى موقف هيئة حقوق الإنسان، من زواج القاصرات، وقيامها بمعالجة هذه القضية مع الجهات المعنية، معتبراً أنه "لا يمثل ظاهرة"، ووصفه بأن فيه "ظلماً وضرراً على القاصرات". مؤكداً عدم وجود موانع شرعية، أو رسمية لقيادة المرأة للسيارة، بيد أنه قرار يحتاج إلى قبول شعبي.

وفي ذات السياق، جاء في بيان اصدرته منظمة هيومن رايتس ووتش ان المسؤولين السعوديين تعهدوا اثناء مراجعة مجلس الامم المتحدة لحقوق الانسان لملف السعودية في 10 حزيران/يونيو 2009، باتخاذ خطوات لانهاء نظام وصاية الرجل على المراة ومنح كامل الاهلية القانونية للمرأة السعودية ومنع التمييز ضد المراة"، حسب بيان المنظمة.

وذكرت المنظمة انه اثناء الاجتماع قال مسؤولون سعوديون ان "مفهوم وصاية الرجل على المراة في الشريعة ليس مطلبا قانونيا وان الاسلام يكفل للمرأة حقها في تولي شؤونها بنفسها والتمتع بالاهلية"، حسب البيان.

وفي ذات الشان، طالبت حملة نسائية أطلقتها عدد من السعوديات تحت مسمى "أريد حقي" ، برد 27 حقا للمرأة، حسب بيان الحملة ومنها فتح فرص عمل للنساء اللواتي لم يتلقين تعليماً، واعطاء المرأة حق عضوية مجلس الشورى في مختلف اللجان، وعدم قصر عضويتها على اللجنة الاجتماعية ، وكفالة حق المرأة البالغة الرشيدة في إصدار أو تجديد بطاقتها الشخصية وجواز سفرها بدون إذن أحد والسماح للمرأة بقيادة للسيارة. وإيجاد أقسام نسائية بمحاكم المملكة لخدمة المرأة قضائياً وافتتاح أندية رياضية نسائية تتيح للفتيات ممارسة الألعاب الرياضية.

واشار البيان الى ان الحملة تزمع الرفع بهذه الحقوق للجهات العليا، كما اشار البيان الى ان الحملة تتضمن شكوى ضد 12 وزارة وجهة حكومية تشمل : وزارة الخدمة المدنية، وزارة التربية والتعليم، هيئة السياحة والآثار، وزارة الداخلية، وزارة الثقافة والإعلام ، وزارة العمل، وزارة العدل، الرئاسة العامة للشباب، وزارة الشؤون الإجتماعية، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومجلس الشورى. وقالت رئيسة الحملة خلود الفهد : أن المطالب التي تعتزم الحملة رفعها، مطالب مشروعة ولا تتجاوز أي سلطة دينية ولا موروث اجتماعي مشيرة إلى أنها أمور مغيبة فقط، وأكدت انه ليس بوسع أي جهة التسامح مع العنف ضد المرأة أيا كان شكله أو سياقه أو ظروفه . وبينت ان المطالب تشير إلى إن إغفال دور المرأة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية يعد بمثابة إهدار للجهود مع التأكيد على اتساع الوعي بالعلاقة الطردية بين التنمية وإسهام المرأة فيها باعتبارها نصف المجتمع ، وقالت ان نساء الوطن لا يمكنهن تحقيق تنمية حقيقية بدون المساهمة في كل عناصر التنمية، لافتة الى ان النهوض بأوضاع المرأة وتمكينها من المشاركة في عملية التنمية اصبح مطلباً رئيسياً تركز عليه الدولة ضمن توجهاتها التنموية، ونظراً لذلك أصبح عمل رؤية إستراتيجية للمرأة ضرورة ملحة في الوقت الحاضر .

* المرأة والتمكين الاقتصادي

بدأت الوحدة النسائية بأمانة منطقة الرياض في المملكة السعودية العمل على تحريك 58 مليار ريال من أرصدة نسائية مجمدة. وأكدت المشرفة العامة على الوحدة النسائية بالأمانة الدكتورة ليلى بنت عبد العزيز الهلالي أن الوحدة النسائية بكافة فروعها المنتشرة في مدينة الرياض، تسعى بجهد للمساهمة في تحفيز الأرصدة النسائية المجمدة، حيث وصل عدد المنشآت المملوكة للنساء في منطقة الرياض والتي تم حصرها من قبل عاملات الوحدة النسائية لأكثر من 14 ألف منشأة حتى الآن، تمثلت أنشطتها في المشاغل النسائية واستوديوهات التصوير النسائية، ومراكز تدريب الحاسب الآلي، والمدارس الأهلية، ومراكز رعاية الطفولة، والأسواق النسائية المغلقة، وتجهيز الحفلات، وغيرها من الأنشطة النسائية.

وقالت الدكتورة الهلالي: إنه لا يمكن تعزيز ودعم دور المرأة تجارياً وتنموياً في المملكة إلا بعد قيام الجهات المختصة والمعنية بتوسيع دائرة الأنشطة النسائية وتنويعها، مشيرة إلى أن الأمانة تعمل حالياً على تسهيل

الوحدات النسائية لمراجعة المرأة بنفسها بعيداً عن مخالطة ومزاحمة الرجال، كما هو الحال قبل نشأة الوحدة النسائية، وتسهيل إجراءات إصدار الرخص لمزاولة المرأة لتلك الأنشطة، حيث إن الوحدة النسائية تقوم بإصدار الرخصة في يوم واحد فقط، في حال توفر كافة الأوراق والمرفقات المتعلقة.

وفي ذات الشأن، يشهد سوق العمل في المملكة العربية السعودية خلال 2009 ولأول مرة دخول 49 امرأة الى سوق الاستشارات، وهؤلاء خريجات قسم الأنظمة والعلوم السياسية وسيعملن كمستشارات قانونيات، وهي الدفعة الأولى التي خرجتها جامعة الملك سعود، لعدد من طالباتها للعمل في الحقل القانوني.

* المراة والعنف

قدمت مقررة الأمم المتحدة " ياكن إيرتورك" ،المعنية بقضايا العنف ضد المرأة تقرير بخصوص وضع المرأة في السعودية، حيث وصفت هيئة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، بـ"مصدر رعب للنساء".

* تقارير ودراسات

أشار موقع مساواة للتربية على حقوق الانسان والمساواة المدنية إلى نتائج دراسة متخصصة حديثة، اجراها الباحث الدكتور سامي الدامغ الاستاذ بجامعة الملك سعود، حيث كشفت نتائج الدراسة أنه لا يتم تطبيق 80.4% من الإجراءات النظامية المتبعة مع حالات العنف الأسري والإيذاء في المملكة، واشارت الدراسة، الى انخفاض مستوى الوعي لدى موظفين خمس وزارات وهي الصحة، الشؤون الاجتماعية، الداخلية، التربية والتعليم والعدل، بقضية إيذاء الطفل والمرأة، وذلك من خلال قياس مدى وعي العاملين فيها. وبينت نتائج الدراسة ان وزارة العدل احتلت المرتبة الأولى في المناطق الإدارية الثلاث عشرة في المملكة فيما يتعلق بانخفاض وعي منتسبيها بالعنف والإيذاء الأسري، حيث اشتملت الدراسة على عينة من العاملين والعاملات في كافة قطاعات الوزارة في كل منطقة ،وتلتها في الترتيب تباعاً وزارات التربية والتعليم والداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية، وفصلت الدراسة أن انخفاض الوعي بإيذاء الأطفال لدى الوزارات الخمس ابتداء من القضاء بـ (46.1%) ومتوسط الوعي (25.8%) ومرتفع الوعي (28.1%) في حين شمل منخفض الوعي لدى وزارة الداخلية متمثلة بالشرطة (29.4%) ومتوسطه (33.6%) ومرتفع الوعي (37 %) ، في حين بلغت نسبة منخفض الوعي لدى وزارة الصحة متمثلة بمستشفياتها (23.9%) ومتوسط الوعي (32.2%) ومرتفع الوعي(43.9%) . اما وزارة الشؤون الاجتماعية متمثلة بالجمعيات الخيرية فقد بلغت نسبة منخفض الوعي بـ(23.4%) ومتوسطه (31.8%) ومرتفع الوعي بـ(44.8%) وسجلت الدراسة بالنسبة لوزارة التربية والتعليم متمثلة بمدارس البنين نسبة منخفض الوعي بـ(38.3%) ، ومتوسطه بـ(33.4%) ومرتفع الوعي بـ(28.4%) في حين سجلت منخفض الوعي لمدارس البنات بـ(30.2%) ومتوسطه بـ(31.5%) ومرتفع الوعي بـ(38.3%). وكشفت الدراسة ذاتها عن أن (96%) لم يحصلوا على دورات تدريبية في مجال العنف الإيذاء الأسري ونسبة (2.5) حصلن على دورات تدريبية في المجال ذاته. واشارت نتائج الدراسة الى ان عدم الوعي بالتعامل مع حالات إيذاء الأطفال يمثل نسبة (76.6%) ، فيما يمثل الوعي نسبة (23.1%) ونسبة البيانات المفقودة (0.3%) ، وبلغت نسبة عدم وجود خبرات سابقة في التعامل مع حالات النساء المتعرضات للإيذاء (77.7%) وبلغت نسبة وجود الخبرات في هذا المجال (21.1%) وبلغت البيانات مفقودة (1.2%) . وافادت الدراسة أن الإجراءات المتبعة مع حالات العنف الأسري والإيذاء شملت (22 %) من الحالات في حين أن (50.8%) منها لا وجود للإجراءات فيها و(26.5%) لا تعمل في حين أن تطبيق

الإجراءات على أرض الواقع بلغ (10.3%) من اجمالي الحالات وأن (79.8%) لا تطبق ونسبة (9.9%) غير معروفة الأسباب .

الفصل العاشر: السودان

* حضور المرأة في المؤسسات الأكاديمية

تم الاشارة إلى قلة تواجد النساء بالأكاديميات، خلال مناقشات الأكاديمية الوطنية السودانية للعلوم في اجتماع اللجنة التنفيذية للشبكة الأفريقية للأكاديميات العلمية السنوي .

* الملتقى النسوي للبرلمانيات وقيادات المراة بشمال دارفور

بدأت أعمال الملتقى النسوي للبرلمانيات وقيادات المراة بشمال دارفور والتي نظمتها ادارة المراة والاسرة بالتعاون مع صندوق منظمة الامم المتحدة الانمائي تحت شعار (معا من اجل ترقية قدرات المراة) وذلك بمشاركة 50 خبيرة يمثلن محليات الولاية السودانية المختلفة.

الفصل الحادي عشر: اليمن

* تقرير تنفيذ عمل بيجين + 15 يكشف اوضاع وتحديات المراة اليمنية

كشف تقرير أصدرته اللجنة الوطنية للمرأة، في 14 حزيران/يونيو2009، التحديات في مجال تمكين المراة اليمنية والتوجهات المستقبلية للارتقاء بها في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية واتاحة الفرصة امام الجنسين للحصول على فرص عمل لتحقيق مبدأ العدالة والانصاف في كافة القضايا الرسمية وغير الرسمية.

ومن تلك التحديات محدودية وتدني المشاركة السياسية والتمثيل البرلماني للنساء والتفاعل مع مطلب الكوتا، تدني مشاركة المرأة في قوة العمل ،انتشار الأمية ، وارتفاع نسبة الوفيات بين الأمهات ، إلى جانب عدم تصحيح بعض المفاهيم الخاصة تجاه قضية المراة.

وعدد التقرير الذي اعدته اللجنة الوطنية للمرأة ، وسلمته مؤخرا لمنظمة (الاسكوا) بناءا على التزامها بمنهاج عمل بيجين 15 عاما، ان عدد النساء اللواتي يشغلن مواقع صنع القرار تمثل بنائبة في البرلمان مقابل 300 نائبا ونائبتان في مجلس الشورى مقابل 109 نائبا ووزيرتان في الحكومة الحالية مقابل 36 وزير وسفيرة مقابل 116 سفير و38 امرأة عضوة في المجالس المحلية مقابل7.594عضو وثمان وكيلات وزارة يشغلن الدرجة و83 قاضية .

ووفقا للتقرير فإن نسبة النساء من قوة العمل بلغت 7 .23% ونسبة النساء من اجمالي المشتغلين24.6% ونسبة النساء غير النشيطات اقتصاديا 1 .72 % ونسبة النساء العاملات في القطاع غير الرسمي 7 .92 %. واشار التقرير الى ان نسبة البطالة النسوية ارتفعت من 2 .8 % الى 5 .39 % ونسبة النساء في النشاط التجاري 3 % فقط.

وأكد التقرير أن التحاق الفتيات بالتعليم الفني والتدريب المهني زاد واحد بالمئة فقط خلال الفترة من 2004 وحتى 2008 ، بينما بلغت نسبة المعلمات في التعليم الفني والتدربي المهني 64 .14% .ولفت التقرير الى ان 597 معاق ومعاقة التحقوا بمراكز المعاقين 4. 22 % منهم اناث .

الفصل الثاني عشر، ندوات ومؤتمرات تدارست أوضاع المرأة في المنطقة العربية

*اختتام اجتماع منظمة المرأة العربية في تونس

دعت السيدة "ليلى بن علي" رئيسة منظمة المرأة العربية في دورتها الحالية في ختام الاجتماع الرابع للمجلس الاعلى للمنظمة والذي استمر 25-27 حزيران/يونيو 2009 في تونس، الى تأسيس مرصد للتشريعات الاجتماعية والسياسية" ذات الصلة بأوضاع المرأة في الأقطار العربية.

وقالت السيدة ليلى أنه لا بد أن تقوم الخطة المستقبلية للمنظمة للفترة القادمة (2008-2012) على دمج المرأة العربية في مسيرة أقطارنا الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والعلمية، وما يقتضيه ذلك من عمل وسعي دؤوب إلى دفع الشراكة والتعاون مع مختلف مكونات المجتمعات المدنية.

وأختتم الاجتماع بإعلان رئيسة منظمة المرأة العربية عن انضمام جمهورية العراق إلى عضوية منظمة المرأة العربية لترتفع عضوية المنظمة إلى ست عشرة دولة، "على أن تظل متطلعة لانضمام بقية الدول العربية من أجل دعم رسالة المنظمة الهادفة لخدمة المرأة والارتقاء بها".

* الاجتماع الرابع لمنظمات المرأة الافريقية

إحتضنت العاصمة الليبية طرابلس يوم 27 حزيران/يونيو2009، الإجتماع الرابع عشر لمنظمات المرأة الإفريقية الذي يسبق الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمرالإتحاد الإفريقي الذي سيعقد مطلع تموز/يوليو، ونظم الإجتماع ،الذي تواصل على مدى يومين وشاركت فيه دول عربية وافريقية، منظمة تضامن نساء إفريقيا ومنظمة الأمم المغاربية بالتعاون مع أمانة شؤون الفتاة بالمنظمة الوطنية للشباب الليبي، وعكف المشاركون على بحث ومناقشة دور منظمة تضامن المرأة الإفريقية ومجموعة الدفاع عن المرأة الإفريقية والمبادرات المتواصلة لإجتماعات تضامن المرأة الإفريقية "جيماك" ومراجعة نتائجها ويتم إستعراض تقريري إجتماع "بانغول" حول إعلان مساواة المرأة والرجل والإستثمار في الزراعة من أجل التنمية الإقتصادية والأمن الغذائي وعشرية المرأة بالإتحاد الإفريقي للفترةمن 2010 إلى 2020 .

وفي ختام أعمال الاجتماع الرابع، شددت التوصيات على ضرورة الإهتمام بقضايا المرأة الإفريقية وتعزيز دورها ودعم كافة برامجها لتحقيق التنمية الإجتماعية وإشراكها الفعلي في إتخاد القرار ومحاربة التمييز بين الجنسين وعلى أهمية إصدار تشريعات قانونية تمنح المرأة الإفريقية حق تملك الأراضي للإستفادة منها في تحقيق الإستثمار الزراعي .

* اختتام مؤتمر الشبكة القانونية للنساء العربيات

اكد المشاركون في اعمال المؤتمر السنوي الرابع للشبكة القانونية للنساء العربيات في 30 حزيران/يونيو 2009 ، في جلسات العمل الخاصة ببرنامج تعزيز القدرات التشريعية في الاردن على أهمية البرنامج في تحقيق الشفافية في العملية التشريعية وتحقيق مبدأ سيادة القانون.

واكدوا كذلك على ضرورة رفع الوعي العام باهمية برنامج القدرات التشريعية في الأردن، داعين الى وضع آلية تسمح للمواطنين والجهات المعنية بالاطلاع على كل ما يتعلق بمشروع القانون خلال العملية التشريعية المختلفة من خلال اتمتة العملية التشريعية.

وركزوا في مناقشاتهم عقب جلسات المؤتمر الثلاث على اهمية ان توضع آلية لمراجعة التشريعات بعد سنها وان ترفق مع التشريع وثيقة تشير الى التشريعات الثانوية التي ستصدر وتعد ضرورية للتنفيذ.

*** تقرير الفجوة الجندرية**

أكدت إبتسام علي عضوة جمعية نهضة فتاة البحرين النسائية على أن تقرير الفجوة الجندرية الذي صدر عن مؤتمر دافوس آثار جدلا في أوساط المجتمع الدولي إذ كانت هناك ردود فعل متشنجة وأخرى رأت التقرير غير قانوني وآخرين خلطوا بين تقرير التنمية البشرية وبين تقرير دافوس، في حين أن التقريرين لا يرتبطان ببعض سوى أنهما يصدران تحت مظلة الأمم المتحدة.

وتطرقت إلى أهداف الألفية الانمائية والتي من أهمها تعزيز المساواة بين الجنسين (او تجسير الفجوة الجندرية) وتمكين عمل المرأة وهو الأمر الذي لم يتحقق بالمستوى الذي تتطلع له المرأة فلا يزال هناك فجوة جندرية واضحة في المجتمعات العربية وضمنها البحرين .

وحول مفهوم الفجوة الجندرية أكدت بأنه يعني أن هناك تمايز واختلاف بين الأفراد على أساس الجنس وبصفة خاصة فيما يتعلق بتوزيع الموارد والعائدات وتوفير الخدمات، والحقوق والواجبات، وذلك حسب مؤشرات خاصة، إضافة إلى أنه يعني أيضا عدم المساواة في الفرص والنتائج بين أفراد المجتمع.

وأشارت إلى تقرير الفجوة الجندرية الذي يصدر بشكل سنوي في اجتماع منتدى دافوس الأقتصادي إذ صدر أول مرة في العام 2006 وقد بلغت تقاريره حتى الآن ثلاث تقارير موضحة إلى أن التقرير يستمد معلوماته من جهات رسمية في جميع الدول ولا يعتمد في ذلك على مؤسسات المجتمع المدني كما أن التقرير يقيس كيف توزع الدول مواردها مناصفة بين الرجال والنساء.

وذكرت أن من أهداف التقرير التوعية بالتحديات التى تشكلها الفجوة الجندرية على المجتمع الدولي والفرص التى يمكن تحقيقها من خلال خفض هذه الفجوة واستخدام طريقة التحليل الكمي لقياس خفض الفجوة الجندرية.

ولفتت إلى الأفكار التي بني عليها التقرير حيث ركز التقرير على قياس الفجوة الجندرية وليس على مستوى التنمية في كل بلد السبب لذلك: ان القائمين على التقرير أرادوه ان يكون مستقلا عن تقارير التنمية لأن الدول الغنية على سبيل المثال تتيح فرص التعليم والصحة لجميع افراد المجتمع وهذه الحقيقة تنعكس بشكل مباشر على مؤشرات التنمية.

كما أن التقرير يقيم الدول على أساس المخرجات وليس على أساس المدخلات وذلك لتسليط الضوء على مراكز كل من المرأة والرجل فيما يتعلق بالحقوق الأساسية كالتعليم – الصحة – المشاركة الأقتصادية – والمشاركة السياسية والتمكين ويصنف التقرير الدول على أساس قربها من المساواة وليس على اساس تمكين المرأة: الهدف هو التركيز على خفض الفجوة الجندرية بين المرأة والرجل وليس على أساس " انتصار المرأة على الرجل.

وترى ابتسام علي أن التقرير يقيس الفجوة بناء على 4 مؤشرات أولها المشاركة الأقتصادية والفرص المتاحة والتعليم والتمكين السياسي والصحة مبينة مركز البحرين للمؤشرات الأربعة حيث جاءت في المركز 127 على مؤشر المشاركة الأقتصادية والفرص المتاحة والمركز 66 على مؤشر التعليم والمركز 127 على مؤشر التمكين السياسي والمركز 112على مؤشر الصحة.

توصل التقرير الى وجود ارتباط بين مقدار الفجوة الجندرية و الأداء الاقتصادي للدول ، حيث أن تنامي الفجوة يؤدي الى ضعف القدرة التنافسية للدول وضعف استغلال مواردها البشرية كما أن زيادة نسبة مشاركة

النساء في المناصب القيادية سواء في القطاع الخاص أو العام عامل أساسي للمساعدة في حل الأزمات المالية العالمية ، اضافة الى تجنب حدوثها في المستقبل.

وترى أيضاً بأن المرأة لا تزال تعامل كقوة عمل عددية في الحياة الاقتصادية وفي ظروف مجحفة كما أن المهن التي تمارسها النساء تقليديا هي مهن ذت مردود مالي متدني إضافة إلى إن تأثير المرأة في صنع ووضع السياسات الاقتصادية ضعيف أو غير محسوس في أحسن الأحوال، وهو في التفسير الحقيقي لحصول البحرين على الترتيب 126 على مؤشر المشاركة الاقتصادية وتوفير الفرص المتكافئة للنساء مع الرجال الوارد في التقرير.

وتطرقت إبتسام إلى مجلس البحرين للتنافسية (فريق عمل تمكين المرأة اقتصاديا) حيث أوصى في تقريره على ضرورة رسم وتطبيق سياسات وبرامج عمل مستدامة جادة وقناعة والتزام القيادة باهمية تمكين المرأة كونها نصف المجتمع إضافة إلى اصدار تشريعات ملزمة وتطبيقها بصرامة ومعاقبة من يتجاوزها مع استصدار قانون احكام الأسرة مستمدا من الشريعة الأسلامية لأن شعور المرأة بالأمان يطلق طاقتها الابداعية وهو الأمر الذي تم وبانتظار القانون بالشق الشيعي.

كما أوصى بأهمية ايجاد سياسات تحفيزية لمكآفأة الجهات التى تدعم المرأة وتمكنها وتعيين نساء كفؤات في مواقع صنع القرار تطبيقا للقناعات مع استحداث نظام العمل الجزئي مع توفير التأمينات الأجتماعية وكذلك تقنين العمل غير الرسمي مثل الأسر المنتجة او العمل من المنزل وحماية العاملين فيه.

* الدعوة لتأسيس وكالة للمرأة تابعة للأمم المتحدة

توحدت أكثر من 300 منظمة غير حكومية للضغط على الحكومات والأمين العام للأمم المتحدة لإنشاء وكالة جديدة للمراة تابعة للأمم المتحدة. وستصوت الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الخريف بنعم أو لا على انشاء هذه الوكالة، ويتم الآن مناقشة ميزانية مبدئية سنوية للوكالة، تقدر بحوالي مليار دولار.

ويذكر انه وبالرغم من المعايير الدولية لحقوق الانسان التي أقرتها الامم المتحدة، إلا انه لا يوجد بها وكالة واحدة تمتلك الموارد والنفوذ للعمل على نطاق عالمي من أجل تحسين حياة المرأة.

* حملة دولية لمناهضة العنف ضد المرأة والعنف

يعتزم مكتب الأمم المتحدة المساهمة في الحملة الدولية لمناهضة العنف ضد النساء، لإطلاق «شبكة للرجال المناهضين للعنف ضد النساء». هذا ويمتد أجل الحملة من العام 2008 إلى العام 2015، ويتم في إطارها دعوة الحكومات والمجتمع المدني والمنظمات النسائية والشباب والقطاع الخاص ووسائط الإعلام ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها إلى توحيد صفوفها في مواجهة الآفة العالمية المتمثلة في ارتكاب العنف ضد النساء والفتيات.

وتستفيد الحملة من الأطر الدولية القائمة في مجالات القانون والسياسات العامة، وتحظى بزخم قوي وراء هذه القضية على نحو ما يتبدى في تزايد عدد المبادرات المطروحة من شركاء الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية.